

الإحكام لابن حزم

وفرض على كل من سمعه أن يعمل به على كل حال .

وأيضاً فإن الأحاديث التي روي أنه تركها بعض من سلف ليست في أكثر الأمر التي ترك هؤلاء المحتجون بترك من سلف لما تركوا منها بل ترك هؤلاء ما أخذ به أولئك وأخذ هؤلاء بما تركه أولئك فلا حجة لهم في ترك بعض ما سلف لما ترك من الحديث .

لأنهم أول مخالف لهم في ذلك وأول مبطل لذلك الترك .

ولا أسوأ من احتجاج امرء بما يبطل على من لا يحقق ذلك الاحتجاج بل يبطله كإبطال المحتج به له أو أشد .

وأيضاً فلو صح ما افتروه من أنه كان عند صاحب التارك لبعض الحديث علم من أجله ترك ما ترك من الحديث ونعوذ بالله العظيم من ذلك ونعيذ كل من يظن به خيراً من مثل ما نسبوا إلى أفاضل هذه الأمة المقدسة لوجب أن يكون من فعل ذلك ملعوناً بلعنة الله عليه .

قال الله تعالى { إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من لآينات ولهدى من بعد ما بيناه للناس في كتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم للاعنون } فنحن نقول لعن الله كل من كان عنده علم من الله تعالى ورسوله A وكتمه عن الناس كائناً من كان .

ومن نسب هذا إلى الصحابة رضوان الله عليهم فقد نسبهم إلى الإدخال في الدين وكيد الشريعة وهذا أشد ما يكون من الكفر .

وقد عارضت بنحو من هذا الكلام الليث بن حرفش العبدى في مجلس القاضي عبد الرحمن بن أحمد بن بشر C وفي حفل عظيم من فقهاء المالكيين فما أحد منهم أجاب بكلمة معارضة بل صمتوا كلهم إلا قليلاً منهم أجابوني بالتصديق لقولي وذلك أنني قلت له لقد نسبت إلى مالك B ما لو صح عنه لكان أفسق الناس وذلك أنك تصفه بأنه أبى إلى الناس المعلول والمتروك والمنسوخ من روايته وكتمهم المستعمل والسالم والناسخ حتى مات ولم يبدئه إلى أحد وهذه صفة من يقصد إفساد الإسلام والتدليس على أهله وقد أعاده الله من ذلك بل كان عندنا أحد الأئمة الناصحين لهذه الأمة ولكنه أصاب وأخطأ واجتهد فوفق وحرّم كسائر